محمود محمد محمود مرسي

التعليقات الواضحة الوجيزة على

الدرة الأربوزة

في رسم الكلمة المهموزة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

التَّعْلِيقَاتُ الْوَاضِحَةُ الْوَجِيزَة

عَلَى

الدُّرَّةُ الْأُرْجُوزَةُ

فِي رَسْمِ الْكَلِمِ الْمَهْمُوزَةِ

نَظَمَهَا وَعَلَّقَ عَلَيْهَا

مَحْمُود مُحَمَّد مَحْمُود مُرْسِي

أَبُو سَرِيع

الْمُقَدِّمَةُ

يَقُولُ رَاجِي رَحْمَةِ السَّمِيعِ [1] ذُو الْعَجْزِ مَحْمُودٌ أَبُو سَرِيعِ

الْحَمْدُ للهِ الَّذِي بِالْقَلَمِ [2] قَدْ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمِ

وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ [3] عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْكَرِيمِ

وَبَعْدُ فالْمَقْصُودُ نَظْمُ قَاعِدَهْ [4] تَكُونُ فِي الْهَمْزَةِ ذَاتَ فَائِدَهْ

وَلَسْتُ عَنْ عَوْنِ الْإِلَهِ فِي غِنَى [5] حَتَّى أَنَالَ مَا رَجَوْتُ مِنْ مُنَى

افْتَتَحَ النَّاظِمُ دُرَّتَهُ بِالْبَسْمَلَةِ، ثُمَّ ثَنَّى بِالْحَمْدَلَةِ؛ اقْتِدَاءً بِكِتَابِ الْمَوْلَى، وَاتِّبَاعًا لِسُنَّةِ النَّبِيِّ فِعْلًا وَقَوْلًا، ثُمَّ ثَلَّثَ بِالصَّلَاةِ وَالتَّسْلِيمِ عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى الْكَرِيمِ، ثُمَّ بَيَّنَ أَنَّ مَقْصُودَهُ وَضْعُ قَاعِدَةٍ مُفِيدَةٍ فِي رَسْمِ الْهَمْزَةِ، تَضْبِطُ حُكْمَهَا، وَتُيَسِّرُ رَسْمَهَا،

ثُمَّ بَيَّنَ أَنَّهُ لَا غِنَى لَهُ عَنْ عَوْنِ اللهِ وَتَوْفِيقِهِ، حَتَّى يَصِلَ إِلَى نِهَايَةِ طَرِيقِهِ،

وَالْحَمْدُ للهِ أَنْ بَلَغَ الرَّجَزُ غَايَتَهُ، وَنَالَ النَّاظِمُ بُغْيَتَهُ، فَكَانَتِ الدُّرَّةُ الْأُرْجُوزَةُ فِي رَسْمِ الْكَلِمِ الْمَهْمُوزَةِ، ثُمَّ عَنَّ لِلنَّاظِمِ بَعْدَ أَرْبَعَةٍ وَثَلَاثِينَ عَامًا أَنْ يَعُودَ إِلَيْهِ، وَيُعَلِّقَ عَلَيْهِ، كَشْفًا لِمُشْكِلِهِ، وَإِيضَاحًا لِمُعْضِلِهِ، مَعَ ذِكْرِ الْأَدِلَّةِ إِنْ كَانَ ثَمَّ دَلِيلٌ، وَالتَّمْثِيلِ لِمَا يَكُونُ قَدْ فَاتَهُ التَّمْثِيلُ، عَلَى أَنْ تَكُونَ الْأَمْثِلَةُ فِيهِ وَافِرَةً، وَاضِحَةً ظَاهِرَةً، وَكُلُّ ذَلِكَ عَلَى سَبِيلِ الِاخْتِصَارِ، وَالْبُعْدِ عَنِ الْحَشْوِ وَالتَّكْرَارِ، وَاللهَ أَدْعُو الرُّشْدَ وَالتَّوْفِيقَ، وَأَنْ يُتِمَّ الشَّرْحَ وَالتَّعْلِيقَ، إِنَّهُ أَكْرَمُ مَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ، وَبَلَّغَ الْعَبْدَ الْمَسَاعِيَ.

تَوْطِئَةٌ

اعْلَمْ بِأَنَّ الْهَمْزَةَ الْمَنْظُومَهْ [6] تَأْتِي عَلَى كَمْ صُورَةٍ مَرْسُومَهْ

فَفِي ابْتِدَاءِ كِلْمَةٍ تَأْتِي وَفِي [7] وَسَطِهَا كَمَا أَتَتْ فِي الطَّرَفِ

مُفْرَدَةً وَتَارَةً عَلَى أَلِفْ [8] أَوْ يَاءٍ اوْ [1] وَاوٍ وَكُلٌّ قَدْ أُلِفْ

وَذَا يَكُونُ بِاخْتِلَافِ الْمَوْقِعِ [9] أَوْ بِاخْتِلَافِ الضَّبْطِ ثُمَّ الْمَوْضِعِ

ذَكَرَ النَّاظِمُ فِي الْأَبْيَاتِ تَقْسِيمَيْنِ لِلْهَمْزَةِ بِاعْتِبَارَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ؛

فَهِيَ تَنْقَسِمُ بِاعْتِبَارِ مَوْقِعِهَا بَيْنَ حُرُوفِ الْكَلِمَةِ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

ـ هَمْزَةٍ ابْتِدَائِيَّةٍ تَقَعُ فِي أَوَّلِ الْكَلِمَةِ، نَحْوُ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ، وَإِذْ أَنْتُمْ أَجِنَّةٌ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ.

ـ هَمْزَةٍ مُتَوَسِّطَةٍ تَقَعُ فِي وَسَطِ الْكَلِمَةِ حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا، مِثْلُ: "لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ"؛ فَكَلِمَةُ: " الْمُؤْمِنِينَ" تَوَسَّطَتْ فِيهَا الْهَمْزَةُ حَقِيقَةً؛ حَيْثُ وَقَعَتِ الْهَمْزَةُ فِيهَا بَيْنَ الْحُرُوفِ الْأَصْلِيَّةِ لِلْكَلِمَةِ، أَمَّا فِي كَلِمَةِ: "أَدْعِيَائِهِمْ" فَقَدْ تَوَسَّطَتْ فِيهَا الْهَمْزَةُ حُكْمًا؛ إِذِ الْأَصْلُ: "فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَاءَ" بِهَمْزَةٍ مُتَطَرِّفَةٍ، لَكِنْ بِإِضَافَةِ الْكَلِمَةِ إِلَى الضَّمِيرِ الْمُتَّصِلِ الَّذِي لَا يَنْفَكُّ عَنْهَا رَسْمًا أَوْ خَطًّا أَصْبَحَتِ الْهَمْزَةُ فِي حُكْمِ الْمُتَوَسِّطَةِ أَوْ شِبْهِهَا، وَجُرَّتْ بِالْكَسْرَةِ؛ لِأَنَّهَا مُضَافَةٌ، يَقُولُ ابْنُ مَالِكٍ:

وَجُرَّ بِالْفَتْحَةِ مَا لَا يَنْصَرِفْ *** مَا لَمْ يُضَفْ أَوْ يَكُ بَعْدَ أَلْ رَدِفْ

ـ هَمْزَةٍ مُتَطَرِّفَةٍ تَقَعُ فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ: قُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ، أَوْ قَوْلِ الشَّاعِرِ: تَوَضَّأْ لِلصَّلَاةِ بِكُلِّ فَرْضٍ *** فَإِنَّ تَوَضُّؤَ الْمَرْءِ ضِيَاءُ

هَذَا عَنِ التَّقْسِيمِ الْأَوَّلِ لِلْهَمْزَةِ بِاعْتِبَارِ اخْتِلَافِ مَوْقِعِهَا بَيْنَ حُرُوفِ الْكَلِمَةِ الَّتِي تَأْتِي بِهَا.

---

[1] ـ لَا يَتَّزِنُ الْبَيْتُ إِلَّا بِنَقْلِ حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ إِلَى التَّنْوِينِ قَبْلَهَا، وَالتَّنْوِينُ ـ كَمَا نَعْلَمُ ـ نُونٌ سَاكِنَةٌ يَصِحُّ النَّقْلُ إِلَيْهَا.

وَأَمَّا عَنِ التَّقْسِيمِ الثَّانِي لَهَا فَتَنْقَسِمُ الْهَمْزَةُ بِاعْتِبَارِ رَسْمِهَا، أَوْ صُوَرِهَا وَأَشْكَالِهَا الَّتِي تَأْتِي عَلَيْهَا إِلَى أَرْبَعَةِ أَقْسَامٍ:

ـ هَمْزَةٍ مُفْرَدَةٍ؛ حَيْثُ لَمْ يَتَّخِذُوا لَهَا أَحَدَ حُرُوفِ الْعِلَّةِ كُرْسِيًّا تُقَام عَلَيْهِ، بَلْ أَفْرَدُوهَا عَلَى السَّطْرِ، مِثْلُ: قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ، وَلَا يَرُدُّ الْقَضَاءَ إِلَّا الدُّعَاءُ.

ـ وَهَمْزَةٍ مَرْسُومَةٍ أَلِفًا، أَقَامُوهَا عَلَى كُرْسِيِّ الْأَلِفِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا، وَفِي الْحَدِيثِ: إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ، وَفِيهِ أَيْضًا: مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ.

ـ وَهَمْزَةٍ مَرْسُومَةٍ وَاوًا، بِأَنِ اتَّخَذُوا مِنَ الْوَاوِ كُرْسِيًّا لَهَا نَحْوُ قَوْلِهِ تَعَالَى: وَمِنْ هَؤُلَاءِ مَنْ يُؤْمِنُ بِهِ، وَنَحْوُ قَوْلِكَ: سُؤَالُ غَيْرِ اللهِ شُؤْمٌ وَوَبَالٌ، إِيَّاكَ وَالتَّبَاطُؤَ فِي عَمَلِ الْخَيْرِ.

ـ وَهَمْزَةٍ مَرْسُومَةٍ يَاءً؛ حَيْثُ تَبَوَّأَتْهَا كُرْسِيًّا، كَمَا فِي قَوْلِهِ: نُودِيَ مِنْ شَاطِئِ الْوَادِ الْأَيْمَنِ، وَقَوْلِهِ: فَذَانِكَ بُرْهَانَانِ مِنْ رَبِّكَ إِلَى فِرْعَوْنَ وَمَلَئِهِ، وَقَوْلِ الشَّاعِرِ:

يَا قَارِئَ الْقُرْآنِ خُذْ بِضِيَائِهِ *** قَبَسًا تُنِيرُ لِضَوْئِهِ الْفَلَوَاتُ

عَلَى أَنَّ هُنَاكَ صُورَةً خَامِسَةً لِلْهَمْزَةِ، لَكِنْ لَمْ أَتَطَرَّقْ إِلَى ذِكْرِهَا الْآنَ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ قِسْمًا بِرَأْسِهِ ـ كَمَا يُقَالُ ـ،وَإِنَّمَا هِيَ صُورَةٌ نَلْجَأُ إِلَيْهَا ضَرُورَةً عِنْدَمَا تَسْتَوْجِبُ الْهَمْزَةُ أَنْ تُكْتَبَ عَلَى صُورَةٍ مِنَ الصُّوَرِ السَّابِقَةِ، ثُمَّ يَتْلُوهَا مَدٌّ مُصَوَّرٌ بِصُورَتِهَا، وَأَمْكَنَ اتِّصَالُ مَا قَبْلَهَا بِمَا بَعْدَهَا، عِنْدَئِذٍ نَكْتُبُ الْهَمْزَةَ عَلَى نَبْرَةٍ أَوْ سِنَّةٍ صَغِيرَةٍ فِرَارًا مِنْ تَوَالِي الْأَمْثَالِ كَمَا فِي: "مَسْئُولٍ"، وَ"مُفَاجَئَاتٍ" مَثَلًا، وَسَوْفَ يَأْتِي لَاحِقًا زِيَادَةُ بَيَانٍ لِهَذِهِ الصُّورَةِ.

وَهُنَا سُؤَالٌ يَطْرَحُ نَفْسَهُ: لِمَ تَتَعَدَّدُ هَذِهِ الصُّوَرُ، وَتَخْتَلِفُ تِلْكَ الْأَشْكَالُ؟

لَقَدْ أَجَابَ النَّاظِمُ عَنْ هَذَا فِي الْبَيْتِ الْأَخِيرِ، وَأَرْجَعَهُ: إِمَّا إِلَى اخْتِلَافِ مَوْقِعِهَا بَيْنَ حُرُوفِ الْكَلِمَةِ، وَإِمَّا إِلَى ضَبْطِهَا وَاخْتِلَافِ حَرَكَتِهَا، وَحَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا، وَقَدْ يَرْجِعُ سَبَبُ الِاخْتِلَافِ وَالتَّعَدُّدِ إِلَى هَذَيْنِ الْعَامِلَيْنِ مُجْتَمِعَيْنِ، بَلْ إِنَّ اجْتِمَاعَ هَذَيْنِ الْعَامِلَيْنِ هُوَ السَّبَبُ الرَّئِيسِيُّ فِي اخْتِلَافِ رَسْمِ الْهَمْزَةِ الْمُتَوَسِّطَةِ، وَالْمُتَطَرِّفَةِ الَّتِي يَتَوَقَّفُ رَسْمُهَا عَلَى حَرَكَةِ مَا قَبْلَهَا،

أَمَّا الْهَمْزَةُ الِابْتِدَائِيَّةُ، فَلَا دَخْلَ لِاخْتِلَافِ حَرَكَتِهَا فِي رَسْمِهَا،كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُ ذَلِكَ ـ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى ـ.

أَوَّلًا : الْهَمْزَةُ الِابْتِدَائِيَّةُ

فَهَمْزَةٌ لِلْقَطْعِ أَوْ لِلْوَصْلِ [10] قَدْ صَوَّرُوهَا أَلِفًا فِي الشَّكْلِ
وَبِاخْتِلَافِ الضَّبْطِ لَا نُبَالِي [11] فَرَسْمُهَا كَذَا بِكُلِّ حَالِ
لَكِنَّهَا إِنْ فُتِحَتْ ثُمَّ تَلَا [12] مَدٌّ بِصُورَةٍ لَهَا قَدْ شُكِّلَا
فَلْتَكْتَفُوا بِمَدَّةٍ فَوْقَ الْأَلِفْ [13] وَصُورَةُ الْمَدِّ وُجُوبًا تَنْحَذِفْ
إِذْ لَا نَرَى تَوَالِيَ الْأَمْثَالِ [14] لِحِرْصِ خَطِّنَا عَلَى الْجَمَالِ

ذَكَرَ فِي هَذِهِ الْأَبْيَاتِ حُكْمَ الْهَمْزَةِ الِابْتِدَائِيَّةِ ، فَبَيَّنَ:

أَنَّهَا تَأْخُذُ فِي الرَّسْمِ صُورَةَ الْأَلِفِ بِغَضِّ النَّظَرِ عَنْ كَوْنِهَا لِلْقَطْعِ أَمْ لِلْوَصْلِ، كَمَا أَنَّ اخْتِلَافَ ضَبْطِهَا وَحَرَكَتِهَا لَا يُؤَثِّرُ فِي رَسْمِهَا وَاخْتِلَافِ صُورَتِهَا، فَهِيَ تُرْسَمُ أَلِفًا مُطْلَقًا غَيْرَ أَنَّ أَهْلَ الرَّسْمِ أَرَادُوا التَّمْيِيزَ بَيْنَ الْأَلِفَيْنِ، فَهَمَزُوا فِي الْخَطِّ أَلِفَ الْقَطْعِ بِهَمْزَةٍ تُوضَعُ فَوْقَهَا إِذَا كَانَتْ مَفْتُوحَةً أَوْ مَضْمُومَةً مِثْلُ: حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ، وَتُوضَعُ تَحْتَهَا إِذَا كَانَتْ مَكْسُورَةً مِثْلُ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ، وَلَمْ يَهْمِزُوا أَلِفَ الْوَصْلِ فَلَا تُوضَعُ هَمْزَةٌ فَوْقَهَا وَلَا تَحْتَهَا، مِثْلُ: وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ، لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ، انْظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الْآيَاتِ.

ثُمَّ وَضَّحَ النَّاظِمُ: أَنَّ الْهَمْزَةَ الِابْتِدَائِيَّةَ إِذَا كَانَتْ مَفْتُوحَةً، وَجَاءَ بَعْدَهَا مَدٌّ مِنْ جِنْسِهَا، أَوْ مُصَوَّرٌ بِصُورَتِهَا فَسَوْفَ يَجْتَمِعُ عِنْدَئِذٍ أَلِفَانِ فِي الْخَطِّ الْعَرَبِيِّ ـ وَهُوَ كَمَا نَعْلَمُ يَنْفِرُ مِنْ تَوَالِي الْأَمْثَالِ ـ؛ لِهَذَا نَحْذِفُ صُورَةَ الْمَدِّ وُجُوبًا،وَنَكْتَفِي فِي الرَّسْمِ بِالْأَلِفِ الْأُولَى مَعْ حَذْفِ صُورَةِ الْهَمْزَةِ الَّتِي فَوْقَهَا إِنْ كَانَ لَهَا صُورَةٌ، وَوَضْعِ "مَدَّةٍ" مَكَانَهَا؛ تَعْوِيضًا عَنِ الْمَدِّ الْمَحْذُوفِ، وَلِلْإِشَارَةِ إِلَيْهِ،كَمَا فِي: وَيَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ، فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ آذَنْتُكُمْ، وَالْأَصْلُ فِي آدَمَ: ءَادَمُ، رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ الِابْتِدَائِيَّةُ طِبْقًا لِلْقَاعِدَةِ أَلِفًا:"أَادَمُ" لَكِنْ تَلَاهَا مَدٌّ مُصَوَّرٌ بِصُورَتِهَا فَحَذَفْنَا صُورَةَ الْمَدِّ، وَوَضَعْنَا بَدَلَهَا مَدَّةً فَوْقَ الْأَلِفِ الْأُولَى بَعْدَ حَذْفِ صُورَةِ الْهَمْزَةِ أَيْضًا، فَقُلْنَا: آدَمُ، وَهَكَذَا.

اسْتِثْنَاءٌ

وَخَرَجَتْ عَنْ ذَاتِ الِابْتِدَاءِ [15] لَئِنْ لِئَلَّا مَعَ هَؤُلَاءِ
وَهَمْزَةُ الْوَصْلِ أَوِ اسْتِفْهَامِ [16] تُوَسِّطُ الْهَمْزَةَ فِي الْأَحْكَامِ
وَلَا يَضُرُّ دُونَ ذَا مَا سَبَقَا [17] مِنْ أَيِّ حَرْفٍ لِلْمَعَانِي الْتَحَقَا

بَيَّنَ النَّاظِمُ فِي الْأَبْيَاتِ أَنَّ هُنَاكَ كَلِمَاتٍ خَرَجَتْ هَمَزَاتُهَا الِابْتِدَائِيَّةُ عَنِ ابْتِدَائِيَّتِهَا؛ فَلَمْ تُرْسَمْ أَلِفًا كَمَا فِي: لَئِنْ ، لِئَلَّا ، هَؤُلَاءِ؛ فَهَذِهِ الْكَلِمَاتُ أَصْلُهَا: إِنْ، أَلَّا، أُلَاءِ، دَخَلَ عَلَى الْأُولَى اللَّامُ الْمُوَطِّئَةُ لِلْقَسَمِ، وَعَلَى الثَّانِيَةِ لَامُ التَّعْلِيلِ، وَعَلَى الثَّالِثَةِ هَاءُ التَّنْبِيهِ، فَأَخْرَجَتْهَا هَذِهِ اللَّوَاصِقُ الَّتِي لَا تَسْتَقِلُّ بِنَفْسِهَا رَسْمًا عَنِ ابْتِدَائِيَّتِهَا، وَأَحَالَتْهَا هَمَزَاتٍ مُتَوَسِّطَةً حُكْمًا.

ثُمَّ بَيَّنَ فِي الْبَيْتِ الثَّانِي: أَنَّهُ إِذَا دَخَلَتْ هَمْزَةُ الْوَصْلِ أَوْ هَمْزَةُ الِاسْتِفْهَامِ عَلَى كَلِمَةٍ مَبْدُوءَةٍ بِالْهَمْزَةِ، فَإِنَّهَا تُحِيلُ هَذِهِ الْهَمْزَةَ الِابْتِدَائِيَّةَ إِلَى هَمْزَةٍ مُتَوَسِّطَةٍ حُكْمًا كَمَا فِي: فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ، وَ"أَئِنَّكَ لَأَنْتَ يُوسُفُ"، وَ"أَئِفْكًا آلِهَةً دُونَ اللهِ تُرِيدُونَ"، وَ"أَئِذَا مِتْنَا"؟"؛ وَلَوْ أَنَّا أَخَذْنَا قَوْلَ رَبِّنَا سُبْحَانَهُ: "أَئِذَا مِتْنَا؟" مَثَلًا نُوَضِّحُهُ، لَقُلْنَا إِنَّ الْأَصْلَ فِيهِ: إِذَا مِتْنَا، بِهَمْزَةٍ ابْتِدَائِيَّةٍ دَخَلَتْ عَلَيْهَا هَمْزَةُ الِاسْتِفْهَامِ فَوَسَّطَتْهَا حُكْمًا، وَرُسِمَتْ عَلَى يَاءٍ؛ لِأَنَّهَا مَكْسُورَةٌ، وَالْكَسْرُ أَقْوَى الْحَرَكَاتِ ـ كَمَا سَيَأْتِي بَيَانُهُ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى ـ، وَيُنَاسِبُهُ الْيَاءُ.

هَذِهِ هِيَ الْمَوَاضِعُ الَّتِي تَخْرُجُ فِيهَا الْهَمْزَةُ الِابْتِدَائِيَّةُ عَنِ ابْتِدَائِيَّتِهَا بِمَا يَسْبِقُهَا مِنْ لَوَاصِقَ تَدْخُلُ عَلَيْهَا وَلَا تَنْفَكُّ عَنْهَا رَسْمًا، وَمَا عَدَا هَذِهِ اللَّوَاصِقَ الْمَذْكُورَةَ فَإِنَّهَا لَا تُخْرِجُ الْهَمْزَةَ الِابْتِدَائِيَّةَ عَنِ ابْتِدَائِيَّتِهَا، وَإِلَى هَذَا أَشَارَ النَّاظِمُ بِقَوْلِهِ فِي الْبَيْتِ الْأَخِيرِ:

وَلَا يَضُرُّ دُونَ ذَا مَا سَبَقَا *** مِنْ أَيِّ حَرْفٍ لِلْمَعَانِي الْتَحَقَا

بِمَعْنَى: أَنَّ أَيَّ حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ الْمَعَانِي غَيْرَ مَا ذُكِرَ فِي الْبَيْتَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ لَا يُخْرِجُ الْهَمْزَةَ الِابْتِدَائِيَّةَ إِذَا سَبَقَهَا أَوْ دَخَلَ عَلَيْهَا عَنْ كَوْنِهَا ابْتِدَائِيَّةً تُرْسَمُ أَلِفًا، وَذَلِكَ مِثْلُ: الْفَاءِ وَالْوَاوِ الْعَاطِفَتَيْنِ، وَبَاءِ الْجَرِّ، وَلَامِ الِابْتِدَاءِ، وَسِينِ التَّنْفِيسِ، وَلَامِ التَّوْكِيدِ، وَلَامِ التَّعْلِيلِ، وَأَلْ، وَلَامِ الْجَرِّ الَّتِي لَمْ يَلِهَا "أَنِ" الْمُدْغَمَةُ فِي لَا، وَإِلَيْكُمْ بَعْضَ الْأَمْثِلَةِ:

ـ قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ، وَقَالَ تَعَالَى: ثُمَّ أَمَاتَهُ فَأَقْبَرَهُ، فَإِنْ قُلْتَ: وَمَا أَدْرَاكَ أَنَّهَا مَا زَالَتْ هُنَا ابْتِدَائِيَّةً، وَهِيَ مَرْسُومَةٌ فِي الْمَوْضِعَيْنِ أَلِفًا ـ سَوَاءٌ أَكَانَتِ ابْتِدَائِيَّةً أَمْ مُتَوَسِّطَةً؛ لِكَوْنِهَا مَفْتُوحَةً ـ، وَمَا قَبْلَهَا مَفْتُوحٌ؟ قُلْتُ: انْظُرْ إِلَى قَوْلِهِ: فَإِنَّهُمْ لَآكِلُونَ مِنْهَا فَمَالِئُونَ مِنْهَا الْبُطُونَ، فَإِنَّ الْفَاءَ ـ سَوَاءٌ أَكَانَتْ عَاطِفَةً أَمِ اسْتِئْنَافِيَّةً أَمْ سَبَبِيَّةً ـ لَمْ تَنْسَخْ حُكْمَ ابْتِدَائِيَّتِهَا؛ لِأَنَّهَا لَوْ نَسَخَتْهُ لَكُتِبَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى الْيَاءِ؛ لِكَوْنِهَا مَكْسُورَةً، وهكذا في قوله: فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ.

ـ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ، وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ، يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ، وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ.

ـ وَذَكِّرْهُمْ بِأَيَّامِ اللهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِكُلِّ صَبَّارٍ شَكُورٍ، وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَقُومَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ بِأَمْرِهِ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ، وَأَمْدَدْنَاكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَلْنَاكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا، بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ.

ـ لَأَنْتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِمْ مِنَ اللهِ، ثُمَّ إِنَّ مَرْجِعَهُمْ لَإِلَى الْجَحِيمِ

ـ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُوا بِأَحْسَنِهَا سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ، سَأُرِيكُمْ آيَاتِي فَلَا تَسْتَعْجِلُونِ،

ـ لَأُقَطِّعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِنْ خِلَافٍ ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ، قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ

ـ مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ، وَقَوْلَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: فَلَمَّا جَعَلَ اللهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي أَتَيْتُ النَّبِيَّ ـ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ـ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، ابْسُطْ يَمِينَكَ لِأُبَايِعَكَ.

ـ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللهِ الْإِسْلَامُ.

ـ إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَاأَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ، مَتَاعًا لَكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ، مَنْ كَفَرَ فَعَلَيْهِ كُفْرُهُ وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِأَنْفُسِهِمْ يَمْهَدُونَ

خُلَاصَةُ الْقَوْلِ أَنَّ حُرُوفَ الْمَعَانِي لَا تُخْرِجُ الْهَمْزَةَ الِابْتِدَائِيَّةَ عَنِ ابْتِدَائِيَّتِهَا إِلَّا مَا ذُكِرَ مِنْ هَمْزَةِ الْوَصْلِ وَهَمْزَةِ الِاسْتِفْهَامِ وَاللَّامِ فِي لَئِنْ وَلِئَلَّا وَهَاءِ التَّنْبِيهِ فِي هَؤُلَاءِ.

وَاللهُ أَعْلَمُ.

ثَانِيًا: الْهَمْزَةُ الْمُتَوَسِّطَةُ

وَهَمْزَةٌ تَوَسَّطَتْ أَصَالَهْ [18] أَوْ دَخَلَتْ فِي الْحُكْمِ لَا مَحَالَهْ

فَانْظُرْ إِلَيْهَا وَاضْبِطَنَّ شَكْلَهَا [19] وَلْتَضْبِطِ الَّذِي يَكُونُ قَبْلَهَا

وَانْظُرْ إِلَى الشَّكْلَيْنِ بِاعْتِبَارِ [20] أَقْوَاهُمَا فِي الْجِنْسِ وَالْمِقْدَارِ

ثُمَّ اكْتُبِ الْهَمْزَةَ وَفْقَ الْأَوْلَى [21] أَوْ حَسَبَ الْأَقْوَى لَدَيْكَ شَكْلَا [2]

بَدَأَ النَّاظِمُ الْكَلَامَ عَلَى الْهَمْزَةِ الْمُتَوَسِّطَةِ بِبَيَانِ حَدِّهَا، فَذَكَرَ أَنَّهَا الَّتِي تَقَعُ فِي وَسَطِ الْكَلِمَةِ حَقِيقَةً أَوْ أَصَالَةً مِثْلُ: بِئْرٍ، وَفَأْسٍ أَوْ حُكْمًا وَهِيَ الَّتِي تَكُونُ فِي آخِرِ الْكَلِمَةِ، وَاتَّصَلَ بِهَا مَا لَا يَنْفَكُّ عَنْهَا مِمَّا لَا يَسْتَقِلُّ بِنَفْسِهِ رَسْمًا، مِثْلُ: "فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا"، وَاللهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَائِكُمْ، وَكَمَا هُوَ وَاضِحٌ مِنَ الْأَمْثِلَةِ: لَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ تَكُونَ اللَّاحِقَةُ بِالْكَلِمَةِ حَرْفًا كَالتَّنْوِينِ أَوْ أَنْ تَكُونَ اسْمًا كَالضَّمِيرِ؛ فَالْمُهِمُّ أَلَّا تَسْتَقِلَّ اللَّاحِقَةُ بِنَفْسِهَا فِي الرَّسْمِ.

ثُمَّ ذَكَرَ فِي الْأَبْيَاتِ التَّالِيَةِ قَاعِدَةَ أَقْوَى الْحَرَكَاتِ الَّتِي اخْتَارَهَا فِي رَسْمِ الْهَمْزَةِ الْمُتَوَسِّطَةِ، وَمُؤَدَّاهَا: أَنَّهُ إِذَا أَرَدْنَا رَسْمَ هَمْزَةٍ تَوَسَّطَتْ حَقِيقَةً أَوْ حُكْمًا فَلْنَنْظُرْ إِلَى حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ وَحَرَكَةِ الْحَرْفِ الَّذِي يَكُونُ قَبْلَهَا ثُمَّ لِنُوَازِنْ بَيْنَ حَرَكَتَيْهِمَا جِنْسًا، وَمِقْدَارًا إِذَا اتَّحَدَا فِي الْجِنْسِ أَوِ النَّوْعِ، ثُمَّ لِنَرْسُمِ الْهَمْزَةَ عَلَى حَرْفٍ يُوَافِقُ وَيُنَاسِبُ أَقْوَى هَاتَيْنِ الْحَرَكَتَيْنِ، وَمِنْ هُنَا كَانَ لِزَامًا عَلَى النَّاظِمِ أَنْ يُبَيِّنَ تَرْتِيبَ الْحَرَكَاتِ قُوَّةً وَضَعْفًا، وَهَذَا مَا سَيَذْكُرُهُ النَّاظِمُ فِي الْأَبْيَاتِ التَّالِيَةِ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى.

---

[2] ـ وَقَعَ هُنَا سِنَادُ الرِّدْفِ، قَالَ فِي مِعْيَارِ اللَّآلِئِ:

وَرِدْفُ بَيْتٍ دُونَ بَيْتٍ آخَرَا *** سِنَادُ رِدْفٍ بَيْنَ بَيْتَيْنِ جَرَى

تَرْتِيبُ الْحَرَكَاتِ وَالسُّكُونِ مِنْ حَيْثُ الْقُوَّةُ

هَذَا وَأَقْوَى الْحَرَكَاتِ مَا يَكُونْ [22] بِالْكَسْرِ فَالضَّمِّ فَفَتْحٍ فَسُكُونْ [3]

وَالسَّاكِنُ الْمُعْتَلُّ عِنْدِي يَغْلِبُ [23] حَرَكَةً لِجِنْسِهَا يَنْتَسِبُ

فَالْيَاءُ حَرْفُ الْمَدِّ أَقْوَى ثَمَّهْ [24] مِنْ كَسْرَةٍ وَالْوَاوُ مِنْ ذِي الضَّمَّهْ

وَأَلِفٌ أَقْوَى هُنَا مِنْ فَتْحَةِ [25] وَدُونَ هَذِي سَاكِنٌ ذُو صِحَّةِ

وَإِنْ تُرِدْ تَرْتِيبَهَا مُفَصَّلَا [26] فَالْيَاءُ ثُمَّ الْكَسْرُ فَالْوَاوُ تَلَا

وَضَمَّةٌ فَأَلِفٌ فَفَتْحُ [27] ثُمَّ أَخِيرًا سَاكِنٌ يَصِحُّ

يَقْتَضِي رَسْمُ الْهَمْزَةِ الْمُتَوَسِّطَةِ طِبْقًا لِقَاعِدَةِ أَقْوَى الْحَرَكَاتِ أَنْ يَعْرِفَ الْكَاتِبُ أَقْوَى الْحَرَكَاتِ؛ وَعَلَيْهِ يَجِبُ تَرْتِيبُ الْحَرَكَاتِ وَالسَّكَنَاتِ قُوَّةً وَضَعْفًا؛ لِذَا عَمَدَ النَّاظِمُ فِي هَذِهِ الْأَبْيَاتِ إِلَى تَرْتِيبِهَا تَرْتِيبًا تَنَازُلِيًّا طِبْقًا لِمَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ أَهْلُ الرَّسْمِ، فَجَعَلَ الْكَسْرَةَ أَقْوَى الْحَرَكَاتِ ثُمَّ الضَّمَّةَ ثُمَّ الْفَتْحَةَ ثُمَّ السَّاكِنَ الصَّحِيحَ، أَمَّا السَّاكِنُ الْمُعْتَلُّ فَيَتَغَلَّبُ عَلَى حَرَكَةِ الْهَمْزَةِ الَّتِي هُوَ مِنْ جِنْسِهَا وَمَا يَكُونُ دُونَهَا، فَالْيَاءُ أَقْوَى مِنَ الْكَسْرَةِ وَمَا يَكُونُ تَحْتَهَا، وَالْوَاوُ أَقْوَى مِنَ الضَّمَّةِ وَمَا كَانَ دُونَهَا، وَالْأَلِفُ أَقْوَى مِنَ الْفَتْحَةِ وَمَا نَزَلَ عَنْهَا مِنَ السَّاكِنِ الصَّحِيحِ،

وَعَلَى هَذَا يَكُونُ تَرْتِيبُ الْحَرَكَاتِ وَالسَّوَاكِنِ كَالتَّالِي: الْيَاءُ أَوَّلًا فَالْكَسْرَةُ، ثُمَّ الْوَاوُ فَالضَّمَّةُ، ثُمَّ الْأَلِفُ فَالْفَتْحَةُ، ثُمَّ السَّاكِنُ الصَّحِيحُ آخِرًا، وَهَذَا مَا أَشَارَ إِلَيْهِ النَّاظِمُ بِقَوْلِهِ:

وَإِنْ تُرِدْ تَرْتِيبَهَا مُفَصَّلَا *** فَالْيَاءُ ثُمَّ الْكَسْرُ فَالْوَاوُ تَلَا

وَضَمَّةٌ فَأَلِفٌ فَفَتْحُ *** ثُمَّ أَخِيرًا سَاكِنٌ يَصِحُّ

وَلْيَكُنْ مَعْلُومًا أَنَّ هَذَا التَّرْتِيبَ قَدْ يُنَازَعُ فِيهِ عِلْمُ اللُّغَةِ الْحَدِيثُ بِمَا تَوَصَّلَ إِلَيْهِ مِنْ نَتَائِجَ، لَكِنْ لَا عَلَيْنَا؛ فَالْمُهِمُّ عِنْدَنَا مَا اصْطَلَحَ عَلَيْهِ أَهْلُ الرَّسْمِ، وَجَرَتْ عَلَيْهِ قَوَاعِدُهُمْ.

---

[3] - هَذَا الْبَيْتُ مُذَيَّلٌ، وَالتَّذْيِيلُ عِلَّةٌ مِنْ عِلَلِ الزِّيَادَةِ، وَتَعْنِي زِيَادَةَ حَرْفٍ سَاكِنٍ عَلَى مَا آخِرُهُ وَتَدٌ مَجْمُوعٌ.

مَا يُنَاسِبُ كُلَّ حَرَكَةٍ وَسُكُونٍ

ثُمَّ السُّكُونُ صَحَّ [4] أَوْ أُعِلَّا [28] يَطْلُبُ إِفْرَادًا لَهَا مَحِلَّا

ثُمَّ ثَلَاثُ الْحَرَكَاتِ تَطْلُبُ [29] حَرْفًا لِجِنْسِ الْحَرَكَاتِ يُنْسَبُ

فَمَطْلَبُ الْكَسْرَةِ رَسْمُ الْهَمْزَةِ [30] يَاءً أَتَتْ مِنْ جِنْسِ تِلْكَ الْكَسْرَةِ

وَوَافَقَ الضَّمَّةَ وَاوٌ تُكْتَبُ [31] لِأَنَّهَا لِجِنْسِهَا تَنْتَسِبُ

وَنَاسَبَ الْفَتْحَةَ رَسْمُهَا أَلِفْ [32] لِكَوْنِهَا مِنْ جِنْسِهَا كَمَا أُلِفْ

بَعْدَ أَنْ رَتَّبَ النَّاظِمُ الْحَرَكَاتِ قُوَّةً وَضَعْفًا عَمَدَ إِلَى بَيَانِ مَا يُنَاسِبُ كُلَّ حَرَكَةٍ فِي رَسْمِ الْهَمْزَةِ، فَبَيَّنَ فِي هَذِهِ الْأَبْيَاتِ أَنَّ السُّكُونَ صَحِيحًا أَوْ مُعْتَلًّا يَتَطَلَّبُ أَنْ تُفْرَدَ الْهَمْزَةُ عَلَى السَّطْرِ، أَمَّا الْحَرَكَاتُ الثَّلَاثُ فَالَّذِي يَقْتَضِيهِ كُلُّ حَرَكَةٍ أَنْ تُرْسَمَ الْهَمْزَةُ عَلَى حَرْفِ الْعِلَّةِ النَّاشِئِ عَنِ امْتِدَادِ الصَّوْتِ بِهَذِهِ الْحَرَكَةِ، أَيْ حَرْفِ الْعِلَّةِ الْمَنْسُوبِ إِلَى جِنْسِ هَذِهِ الْحَرَكَةِ ـ كَمَا يُفْهَمُ مِنْ كَلَامِ النَّاظِمِ ـ؛ فَالَّذِي تَتَطَلَّبُهُ الْكَسْرَةُ أَنْ تُرْسَمَ الْهَمْزَةُ يَاءً؛ لِأَنَّ الْيَاءَ مِنْ جِنْسِ الْكَسْرَةِ، وَتَتَوَلَّدُ بِإِشْبَاعِهَا؛ حَتَّى قِيلَ إِنَّهَا كَسْرَةٌ طَوِيلَةٌ، وَالَّذِي يُوَافِقُ الضَّمَّةَ أَنْ تُرْسَمَ الْهَمْزَةُ وَاوًا؛ لِأَنَّ الْوَاوَ مِنْ جِنْسِ الضَّمَّةِ، وتَنْشَأُ عَنْ إِشْبَاعِهَا وَمَطْلِهَا؛ حَتَّى عُدَّتْ ضَمَّةً طَوِيلَةً، وَالَّذِي يُنَاسِبُ الْفَتْحَةَ أَنْ تُرْسَمَ الْهَمْزَةُ أَلِفًا؛ حَيْثُ الْأَلِفُ مِنْ جِنْسِ الْفَتْحَةِ، بَلْ مَا هِيَ إِلَّا فَتْحَةٌ طَوِيلَةٌ ـ كَمَا يَحْلُو لِبَعْضِهِمْ أَنْ يَقُولَ ـ.

وَقَدْ رَأَيْتُ قَبْلَ أَنْ أُمَثِّلَ لِلْقَاعِدَةِ أَنْ أَضَعَ هُنَا جَدْوَلًا، تَتَرَتَّبُ فِيهِ الْحَرَكَاتُ مَعَ بَيَانِ مَا يُوَافِقُ كُلَّ حَرَكَةٍ فِي الرَّسْمِ؛ إِجْمَالًا لِمَا سَبَقَ بَيَانُهُ.

وَهَا هُوَ:

---

[4] ـ أَيْ صَحَّ حَرْفُهُ أَوْ أُعِلَّ.

تَرْتِيبُ الْحَرَكَاتِ مِنْ حَيْثُ الْقُوَّةُ تَنَازُلِيًّا، وَمَا يُوَافِقُ كُلًّا مِنْهَا

مُسَلْسَلٌ	الْحَرَكَاتُ وَالسَّكَنَاتُ مُرَتَّبَةً تَرْتِيبًا تَنَازُلِيًّا: الْأَقْوَى فَالْأَضْعَفُ	مَا يُنَاسِبُهَا
1	الْيَاءُ	إِفْرَادُ الْهَمْزَةِ عَلَى السَّطْرِ
2	الْكَسْرَةُ	الْيَاءُ
3	الْوَاوُ	إِفْرَادُ الْهَمْزَةِ عَلَى السَّطْرِ
4	الضَّمَّةُ	الْوَاوُ
5	الْأَلِفُ	إِفْرَادُ الْهَمْزَةِ عَلَى السَّطْرِ
6	الْفَتْحَةُ	الْأَلِفُ
7	السَّاكِنُ الصَّحِيحُ	إفراد الهمزة على السطر

إِذَا ثَبَتَ هَذَا، فَلْنَأْخُذْ فِي تَوْضِيحِ الْقَاعِدَةِ بِتَطْبِيقِهَا عَلَى أَمْثِلَةٍ مُخْتَارَةٍ رَاعَيْنَا فِيهَا التَّدَرُّجَ وَالشُّمُولَ؛ فَقَدْ حَانَ وَقْتُهَا بَعْدَ أَنْ بَيَّنَا كُلَّ مَا تَتَطَلَّبُهُ الْقَاعِدَةُ مِنْ أَرْكَانٍ، فَهَاكَهَا:

1ـ بِئْرٌ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى يَاءٍ؛ لِأَنَّهَا سَاكِنَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا مَكْسُورٌ، وَالْكَسْرَةُ أَقْوَى مِنَ سُكُونِ الهمزة، وَيُنَاسِبُهَا الْيَاءُ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: ذِئْبٌ، وَرِئْمٌ، وَظِئْرٌ، وَاطْمِئْنَانٌ، وَبِئْسَ، وَجِئْتَ، وَشِئْتَ.

2 ـ أَفْئِدَةٌ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى يَاءٍ؛ لِأَنَّهَا مَكْسُورَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا سَاكِنٌ صَحِيحٌ، وَالْكَسْرَةُ أَقْوَى مِنْ سُكُونِ الْحَرْفِ الصَّحِيحِ، وَيُنَاسِبُهَا الْيَاءُ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: أَسْئِلَةٌ.

6 ـ سَئِمَ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى يَاءٍ؛ لِأَنَّهَا مَكْسُورَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا مَفْتُوحٌ، وَالْكَسْرَةُ أَقْوَى مِنَ الْفَتْحَةِ، وَيُنَاسِبُهَا الْيَاءُ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: يَئِنُّ،وَيَئِدُ، وَتَطْمَئِنُّ، وَمُطْمَئِنٌّ، وَلَئِيمٌ، وَزَئِيرٌ،وَيَوْمَئِذٍ، وَحِينَئِذٍ.

3 ـ رِئَةٌ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى يَاءٍ؛ لِأَنَّهَا مَفْتُوحَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا مَكْسُورٌ، وَالْكَسْرَةُ أَقْوَى مِنَ الْفَتْحَةِ، وَيُنَاسِبُهَا الْيَاءُ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: فِئَةٌ، وَنَاشِئَةٌ، وَذِئَابٌ، وَلِئَامٌ، وَوِئَامٌ، وَتَوْطِئَةٌ، وَحَمِئَةٌ، وَمِائَةٌ، وَسَيِّئَةٌ.

5 ـ سُئِلَ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى يَاءٍ؛ لِأَنَّهَا مَكْسُورَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا مَضْمُومٌ، وَالْكَسْرَةُ أَقْوَى مِنَ الضَّمَّةِ، وَيُنَاسِبُهَا الْيَاءُ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: رُئِيَ، وَوُئِدَ، وَرُئِسَ، ثَلَاثَتُهَا بِالْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ.

4 ـ سَنُقْرِئُكَ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى يَاءٍ؛ لِأَنَّهَا مَضْمُومَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا مَكْسُورٌ، وَالْكَسْرَةُ أَقْوَى مِنَ الضَّمَّةِ، وَيُنَاسِبُهَا الْيَاءُ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: فَيُنَبِّئُهُمُ.

7 ـ لِقَارِئِهِ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى يَاءٍ؛ لِأَنَّهَا مَكْسُورَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا مَكْسُورٌ كَذَلِكَ، وَكِلَاهُمَا يَتَطَلَّبُ الْيَاءَ كُرْسِيًّا لِلْهَمْزَةِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ ، وَتُخْطِئِينَ، وَتَبْتَدِئِينَ.

8 ـ سَائِلٌ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى يَاءٍ؛ لِأَنَّهَا مَكْسُورَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا أَلِفُ مَدٍّ، وَالْكَسْرَةُ أَقْوَى مِنَ الْأَلِفِ، وَيُنَاسِبُهَا الْيَاءُ. وَمِثْلُ ذَلِكَ: قَائِلٌ، وَصَائِمٌ، وَبَائِعٌ،، وَطَائِفٌ، وَحَائِطٌ، وَشَمَائِلُ، وَكَتَائِبُ، وَخَلَائِقُ، وَحَوَائِطُ، وَالْكِسَائِيُّ، والرَّائِي، وَالْمُرَائِي، وَالنَّسَائِيُّ (بِفَتْحِ النُّونِ نِسْبَةً إِلَى نَسَا).

9 ـ وُضُوئِي: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى يَاءٍ؛ لِأَنَّهَا مَكْسُورَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا وَاوُ مَدٍّ، وَالْكَسْرَةُ أَقْوَى مِنَ الْوَاوِ، وَيُنَاسِبُهَا الْيَاءُ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: تَبُوئِينَ (مِنْ بَاءَ يَبُوءُ)، وَمَوْئِلٌ بِالْوَاوِ اللَّيِّنَةِ.

10 ـ لُؤْمٌ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى وَاوٍ؛ لِأَنَّهَا سَاكِنَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا مَضْمُومٌ، وَالضَّمَّةُ أَقْوَى مِنَ السُّكُونِ، وَيُنَاسِبُهَا الْوَاوُ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: شُؤْمٌ، وَبُؤْسٌ، وَسُؤْرٌ، وَسُؤْلٌ، وَجُؤْذَرٌ، وَجُؤْذُرٌ(بِفَتْحِ الذَّالِ وَضَمِّهَا: وَلَدُ الْبَقَرَةِ)، تُؤْوِي.

14 ـ أَرْؤُسٌ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى وَاوٍ؛ لِأَنَّهَا مَضْمُومَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا سَاكِنٌ صَحِيحٌ، وَالضَّمَّةُ أَقْوَى مِنْ سُكُونِ الْحَرْفِ الصَّحِيحِ، وَيُنَاسِبُهَا الْوَاوُ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: أَفْؤُسٌ، وَأَكْؤُسٌ.

11 ـ لُؤَيٌّ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى وَاوٍ؛ لِأَنَّهَا مَفْتُوحَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا مَضْمُومٌ، وَالضَّمَّةُ أَقْوَى مِنَ الْفَتْحَةِ، وَيُنَاسِبُهَا الْوَاوُ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: سُؤَالٌ، وَفُؤَادٌ، وَجُؤَارٌ، وَمُؤَامَرَةٌ، وَمُؤَاخَذَةٌ، وَمُؤَاخَاةٌ، وَرُؤًى.

12 ـ لُؤُمَ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى وَاوٍ؛ لِأَنَّهَا مَضْمُومَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا مَفْتُوحٌ، وَالضَّمَّةُ أَقْوَى مِنَ الْفَتْحَةِ، وَيُنَاسِبُهَا الْوَاوُ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: يَؤُمُّ ، وَيَقْرَؤُهُ، وَأَؤْلِقِي، وَخَطَؤُهُ، وَمَبْدَؤُهُ.

13 ـ نُؤُمٌ (جَمْعُ نَئُومٍ): رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى وَاوٍ؛ لِأَنَّهَا مَضْمُومَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا مَضْمُومٌ، وَكِلَاهُمَا يَتَطَلَّبُ الْوَاوَ كُرْسِيًّا لَهَا، وَمِثْلُ ذَلِكَ الْفِعْلُ: تُؤُمِّلَ (مَبْنِيًّا لِلْمَجْهُولِ).

15 ـ تَفَاؤُلٌ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى وَاوٍ؛ لِأَنَّهَا مَضْمُومَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا أَلِفٌ، وَالضَّمَّةُ أَقْوَى مِنَ الْأَلِفِ، وَيُنَاسِبُهَا الْوَاوُ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: تَشَاؤُمٌ، وَتَسَاؤُلٌ، وَتَثَاؤُبٌ، وَدَوَاؤُهُ، وَأَصْدِقَاؤُهُ، وَمِنْهُ أَيْضًا: هَؤُلَاءِ؛ لِأَنَّ مَا قَبْلَ الْهَمْزَةِ أَلِفٌ سَاكِنَةٌ، وَإِنْ كَانَتْ قَدْ حُذِفَتْ فِي الْخَطِّ تَخْفِيفًا.

16ـ رَأْسٌ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى أَلِفٍ؛ لِأَنَّهَا سَاكِنَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا مَفْتُوحٌ، وَالْفَتْحَةُ أَقْوَى مِنَ السُّكُونِ، وَيُنَاسِبُهَا الْأَلِفُ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: فَأْسٌ، وَبَأْسٌ، وَثَأْرٌ، وَفَأْرٌ، وَكَأْسٌ، وَدَأْبٌ، وَرَأْيٌ، وَنَأْيٌ، وَشَأْوٌ، وَشَأْنٌ، وَوَأْدٌ، وَضَأْنٌ، بَوَّأْنَا، يَسْتَأْخِرُونَ، وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا.

17 ـ مَسْأَلَةٌ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى أَلِفٍ؛ لِأَنَّهَا مَفْتُوحَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا سَاكِنٌ صَحِيحٌ، وَالْفَتْحَةُ أَقْوَى مِنْ سُكُونِ الْحَرْفِ الصَّحِيحِ، وَيُنَاسِبُهَا الْأَلِفُ،وَمِثْلُ ذَلِكَ: مَشْأَمَةٌ، وَفَجْأَةٌ، وَمَرْأَةٌ، وَوَطْأَةٌ،وَنَشْأَةٌ.

18 ـ رَأَى: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى أَلِفٍ؛ لِأَنَّهَا مَفْتُوحَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا مَفْتُوحٌ كَذَلِكَ، وَكِلَاهُمَا يَتَطَلَّبُ الْأَلِفَ كُرْسِيًّا لَهَا، وَمِثْلُ ذَلِكَ: سَأَلَ، وَالْتَأَمَ، وَتَأَسَّفَ، وَتَأَخَّرَ، وَتَأَمَّرَ، وَيَتَأَلَّى.

19 ـ تَفَاءَلَ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ مُفْرَدَةً؛ لِأَنَّهَا مَفْتُوحَةٌ، وَقَبْلَهَا حَرْفُ الْمَدِّ "الْأَلِفُ"، وَالْأَلِفُ أَقْوَى مِنَ الْفَتْحَةِ، وَيُنَاسِبُهَا الْإِفْرَادُ عَلَى السَّطْرِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: تَشَاءَمَ، وَتَسَاءَلَ، وَتَثَاءَبَ، قَدْ جَاءَكُمُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ، وَأَحْسَنَ اللهُ عَزَاءَكُمْ، وَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، وَعَبَاءَةٌ، وَبَرَاءَةٌ.

20 ـ يَسُوءُهُ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ مُفْرَدَةً؛ لِأَنَّهَا مَضْمُومَةٌ، وَقَبْلَهَا حَرْفُ الْمَدِّ "الْوَاوُ"، وَالْوَاوُ أَقْوَى مِنَ الضَّمَّةِ، وَيُنَاسِبُهَا الْإِفْرَادُ عَلَى السَّطْرِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: وُضُوءُهُ، وَضَوْءُهُ، وَمَوْءُودَةٌ.

21 ـ سُوءَى: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ مُفْرَدَةً؛ لِأَنَّهَا مَفْتُوحَةٌ، وَقَبْلَهَا حَرْفُ الْمَدِّ "الْوَاوُ"، وَالْوَاوُ أَقْوَى مِنَ الْفَتْحَةِ، وَيُنَاسِبُهَا الْإِفْرَادُ عَلَى السَّطْرِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: مُرُوءَةٌ، وَنُبُوءَةٌ، وَسَوْءَةٌ، وَتَوْءَمٌ، وَتَوْءَمَانِ، وَالسَّمَوْءَلُ(عَلَمٌ)، وَسَوْءَاتٌ.

هَذِهِ بَعْضُ أَمْثِلَةٍ ذَكَرْتُهَا لِتَوْضِيحِ الْقَاعِدَةِ، وَلِيُقَاسَ عَلَيْهَا عَلَى حَدِّ قَوْلِ ابْنِ مَالِكٍ فِي أَلْفِيَّتِهِ:

وَرَغْبَةٌ فِي الْخَيْرِ خَيْرٌ وَعَمَلْ *** بِرٍّ يَزِينُ وَلْيُقَسْ مَا لَمْ يُقَلْ

لَكِنِ الَّذِي أَوَدُّ أَنْ أُشِيرَ إِلَيْهِ هُوَ أَنَّ حَرْفَ اللِّينِ ـ وَهُوَ حَرْفُ الْعِلَّةِ السَّاكِنُ الْمَفْتُوحُ مَا قَبْلَهُ ـ يَأْخُذُ حُكْمَ حَرْفِ الْمَدِّ فِي أَحْكَامِ الرَّسْمِ،لِأَنَّهُ سَاكِنٌ مِثْلُهُ؛ وَلِهَذَا أَقُولُ:

وَاللِّينُ مِثْلُ الْمَدِّ أَوْ أُلْحِقَ بِهْ *** إِذْ يَلْزَمُ السُّكُونَ أَيْضًا فَانْتَبِهْ

وَقَدْ أَكَّدَتِ الْأَمْثِلَةُ تِلْكَ التَّسْوِيَةَ بَيْنَهُمَا؛ فَحُكْمُ الْهَمْزَةِ فِي: "سَوْءَةٍ"، وَ"تَوْءَمٍ" لَا يَخْتَلِفُ عَنْ حُكْمِهَا فِي: "مُرُوءَةٍ"، وَ"نُبُوءَةٍ"، وَسَوْفَ يَأْتِي أَنَّ حُكْمَهَا فِي: "هَيْئَةٍ"، وَ"الْخَطِيئَةِ" لَا يَخْتَلِفُ عَنْ حُكْمِهَا فِي: "بِيئَةٍ"، وَ"خَطِيئَةٍ".

وَاللهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ، وَإِلَيْهِ الْمَرْجِعُ وَالْمَآبُ.

اسْتِثْنَاءَاتٌ مِنَ الْقَاعِدَةِ الْعَامَّةِ

الاسْتِثْنَاءُ الْأَوَّلُ

هَذَا وَقَدْ شَذَّتْ هَنَا مَوَاضِعُ [33] ثَلَاثَةٌ لَيْسَ لَهُنَّ رَابِعُ

فَهَمْزَةٌ قَدْ صَوَّرُوهَا أَلِفَا [34] وَبَعْدَهَا مَدٌّ بِرَسْمِهَا وَفَى

فَهَذِهِ تُفْرَدُ إِنْ لَمْ يَتَّصِلْ [35] مَا قَبْلَهَا بِمَا يَلِي بَلْ يَنْفَصِلْ

أَمَّا إِذَا أَمْكَنَ الِاتِّصَالُ [36] فَانْبِرْ لِكَيْ لَا تَلْتَقِي الْأَمْثَالُ

مِثَالُهَا الْقُرْءَانُ وَالْمِرْءَاةُ [37] مُفَاجَئَاتٌ وَمُكَافَئَاتُ

لَكِنَّ ذَا وَذَاكَ لَمْ يَعُدْ أَحَدْ [38] عَلَيْهِ مِنْ أَهْلِ الرُّسُومِ يَعْتَمِدْ

بَلْ يَرْسُمُونَ مَدَّةً فَوْقَ الْأَلِفْ [39] وَقَدْ ذَكَرْتُ ذَاكَ فِيمَا قَدْ سَلَفْ

ذَكَرَ النَّاظِمُ فِي هَذِهِ الْأَبْيَاتِ أَنَّ هُنَاكَ مَوَاضِعَ ثَلَاثَةً شَذَّتْ عَنِ الْقَاعِدَةِ لِأَسْبَابٍ تَتَعَلَّقُ بِالْخَطِّ الْعَرَبِيِّ وَجَمَالِهِ الَّذِي يَنْفِرُ مِنْ تَوَالِي الْأَمْثَالِ ..... وَأَوَّلُ هَذِهِ الْمَوَاضِعِ الثَّلَاثَةِ أَنَّ الْهَمْزَةَ الْمَفْتُوحَةَ إِذَا اقْتَضَى الْحَالُ أَنْ تُرْسَمَ أَلِفًا وَجَاءَ بَعْدَهَا مَدٌّ مُصَوَّرٌ بِصُورَتِهَا فَإِنَّنَا نَفِرُّ مِنِ اجْتِمَاعِ أَلِفَيْنِ، وَنَنْظُرُ هَلْ مَا قَبْلَ الْهَمْزَةِ يُمْكِنُ أَنْ يَتَّصِلَ خَطًّا بِمَا بَعْدَهَا أَمْ لَا؟ فَإِنْ كَانَ الْحَرْفُ الَّذِي قَبْلَهَا مِمَّا لَا يَتَّصِلُ خَطًّا بِمَا بَعْدَهَا، فَإِنَّ الْهَمْزَةَ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ يَجِبُ إِفْرَادُهَا عَلَى السَّطْرِ، مِثْلُ: قُرْءَانٍ: وَالْأَصْلُ فِيهَا: قُرْأَانٌ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى أَلِفٍ؛ لِأَنَّهَا مَفْتُوحَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا سَاكِنٌ صَحِيحٌ، وَالْفَتْحَةُ أَقْوَى مِنْ سُكُونِ الْحَرْفِ الصَّحِيحِ، وَيُنَاسِبُهَا الْأَلِفُ، فَرُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى أَلِفٍ، وَلَكِنْ جَاءَ بَعْدَهَا مَدٌّ مُصَوَّرٌ بِصُورَتِهَا؛ وَبِهَذَا اجْتَمَعَ أَلِفَانِ، لَكِنِ الْخَطُّ الْعَرَبِيُّ يَنْفِرُ مِنْ تَوَالِي الْأَمْثَالِ، فَمَاذَا نَفْعَلُ ؟ نَنْظُرُ هَلْ مَا قَبْلَ الْهَمْزَةِ يُمْكِنُ أَنْ يَتَّصِلَ خَطًّا بِمَا بَعْدَهَا أم لا؟ الْجَوَابُ: لَا؛ فَالرَّاءُ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَتَّصِلَ بِالْأَلِفِ؛ لِذَلِكَ تُرْسَمُ الْهَمْزَةُ مُفْرَدَةً عَلَى السَّطْرِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ : مِرْءَاةٌ، وَجُزْءَانِ، وَقَرَءَا، وَيَقْرَءَانِ، وَلَمْ يَقْرَءَا، وَبَدَءَا، وَيَبْدَءَانِ وَلَمْ يَبْدَءَا.

أَمَّا إِذَا كَانَ مَا قَبْلَهَا مِمَّا يَتَّصِلُ خَطًّا بِمَا بَعْدَهَا، فَإِنَّ الْهَمْزَةَ ـ وَالْحَالَةُ هَذِهِ ـ تُرْسَمُ عَلَى نَبْرَةٍ، نَحْوُ: "مُكَافِئَاتٍ"، وَالْأَصْلُ فِيهَا: مُكَافَأَاتٌ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى أَلِفٍ؛ لِأَنَّهَا مَفْتُوحَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا مَفْتُوحٌ، وَكِلَاهُمَا يَطْلُبُ الْأَلِفَ، لَكِنْ جَاءَ بَعْدَهَا مَدٌّ مُصَوَّرٌ بِصُورَتِهَا أَيْ: أَلِفٌ، فَاجْتَمَعَ أَلِفَانِ، وَالْخَطُّ الْعَرَبِيُّ ـ كَمَا ذَكَرْتُ ـ يَنْفِرُ مِنْ تَوَالِي الْأَمْثَالِ، فَمَاذَا نَفْعَلُ ؟ هُنَا نَنْظُرُ إِلَى مَا قَبْلَ الْهَمْزَةِ هَلْ يُمْكِنُ أَنْ يَتَّصِلَ خَطًّا بِمَا بَعْدَهَا أَمْ لَا ؟ .... نَعَمْ؛ فَالْفَاءُ مِنَ الْحُرُوفِ الَّتِي يُمْكِنُ أَنْ تَتَّصِلَ بِالْأَلِفِ خَطًّا؛ لِهَذَا تُرْسَمُ الْهَمْزَةُ عَلَى نَبْرَةٍ هَكَذَا: مُكَافِئَاتٌ، وَمِثْلُهَا فِي ذَلِكَ: مُفَاجِئَاتٌ، وَمَلْجِئَانِ، وَخَطِئَانِ، وَمُنْشِئَاتٌ.

مُجْمَلُ الْأَمْرِ: أَنَّهُ إِذَا أَمْكَنَ اتِّصَالُ مَا قَبْلَهَا بِمَا يَلِيهَا رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى نَبْرَةٍ، أَمَّا إِذَا كَانَ اتِّصَالُ مَا قَبْلَهَا بِمَا يَلِيهَا غَيْرَ مُمْكِنٍ خَطًّا فَلْتُرْسَمِ الْهَمْزَةُ مُفْرَدَةً عَلَى السَّطِرِ، غَيْرَ أَنَّ هَذِهِ الطَّرِيقَةَ كَمَا أَشَارَ النَّاظِمُ فِي الْبَيْتَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ لَمْ يَعُدْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الرَّسْمِ يَتَّبِعُهَا، بَلِ الْأَفْضَلُ وَالْمَشْهُورُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ أَنْ تُحْذَفَ صُورَةُ الْمَدِّ، وَيُعَوَّضَ عَنْهَا بِمَدَّةٍ تُوضَعُ فَوْقَ الْأَلِفِ الْأُولَى بَعْدَ حَذْفِ صُورَةِ الْهَمْزَةِ، فَنَكْتُبُ مِثْلَ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ هَكَذَا: قُرْآنٌ ، وَمِرْآةٌ، وَمُكَافَآتٌ، وَمُفَاجَآتٌ، ومُنْشَآتٌ، وَجُزْآنِ، وَمَلْجَآنِ، وَخَطَآنِ ..... إلخ، وَهَذَا هُو نَفْسُ مَا فَعَلْنَاهُ مَعَ الْهَمْزَةِ الِابْتِدَائِيَّةِ الْمَتْلُوَّةِ بِمَدٍّ مِنْ جِنْسِهَا أَوْ مُصَوَّرٍ بِصُورَتِهَا؛ وَلِهَذَا قَالَ النَّاظِمُ فِي آخِرِ الْأَبْيَاتِ: وَقَدْ ذَكَرْتُ ذَاكَ فِيمَا قَدْ سَلَفْ

هَذَا عَنِ الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ الْمُسْتَثْنَى مِنَ الْقَاعِدَةِ الْعَامَّةِ.

الِاسْتِثْنَاءُ الثَّانِي

وَإِنْ رَسَمْتَ الْهَمْزَةَ الْمَذْكُورَهْ [40] وَاوًا وَقَدْ مُدَّتْ بِنَفْسِ الصُّورَهْ

فَالْحُكْمُ خُذْ مَا قِيلَ فِيمَا قَدْ سَلَفْ [41] وَبِالْمِثَالِ كُلُّ هَذَا يَنْكَشِفْ

فَارْسُمْ عَلَى النَّبْرَةِ فِي الْكُئُوسِ [42] وَأَفْرِدِ الْهَمْزَةَ فِي الرُّءُوسِ

إِذْ مَدُّهَا لَمْ يَنْفَصِلْ فِي الْأُولَى [43] وَفِي الرُّءُوسِ قَدْ أَتَى مَفْصُولَا

ذَكَرَ النَّاظِمُ فِي هَذِهِ الْأَبْيَاتِ الْمَوْضِعَ الثَّانِيَ مِنَ الْمَوَاضِعِ الْمُسْتَثْنَاةِ مِنَ الْقَاعِدَةِ الْعَامَّةِ لِأُمُورٍ تَتَعَلَّقُ بِالْخَطِّ الْعَرَبِيِّ، وَخُلَاصَةُ هَذَا الْمَوْضِعِ: أَنَّ الْهَمْزَةَ الْمُتَوَسِّطَةَ إِذَا كَانَتْ مَضْمُومَةً وَاسْتَوْجَبَ الْحَالُ أَنْ تُرْسَمَ وَاوًا، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَهَا مَدٌّ مُصَوَّرٌ بِصُورَتِهَا أَيْ: وَاوٌ فَالْوَاجِبُ أَنْ نَتَّبِعَ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ مَا فَعَلْنَاهُ فِي الْمَوْضِعِ السَّابِقِ، أَيْ إِذَا كَانَ مَا قَبْلَهَا مِمَّا يَتَّصِلُ خَطًّا بِمَا بَعْدَهَا فَلْتُرْسَمِ الْهَمْزَةُ عَلَى نَبْرَةٍ مِثْلُ: مَسْئُولٍ، وَالْأَصْلُ فِيهَا: مَسْؤُولٌ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى وَاوٍ؛ لِأَنَّهَا مَضْمُومَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا سَاكِنٌ صَحِيحٌ، وَالضَّمَّةُ أَقْوَى مِنْ سُكُونِ الْحَرْفِ الصَّحِيحِ، وَيُنَاسِبُهَا الْوَاوُ، فَرُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى وَاوٍ، لَكِنْ جَاءَ بَعْدَهَا مَدٌّ مُصَوَّرٌ بِصُورَتِهَا أَيْ: وَاوٌ، فَاجْتَمَعَ مِثْلَانِ، وَالْخَطُّ الْعَرَبِيُّ ـ كَمَا ذَكَرْتُ ـ يَنْفِرُ مِنْ تَوَالِي الْأَمْثَالِ، فَمَاذَا نَفْعَلُ ؟ هُنَا نَنْظُرُ إِلَى مَا قَبْلَ الْهَمْزَةِ: هَلْ يُمْكِنُ أَنْ يَتَّصِلَ خَطًّا بِمَا بَعْدَهَا أَمْ لَا ؟ ..... نَعَمْ، فَالسِّينُ مِنَ الْحُرُوفِ الَّتِي يُمْكِنُ أَنْ تتَّصِلَ بِالْوَاوِ خَطًّا؛ لِهَذَا تُرْسَمُ الْهَمْزَةُ عَلَى نَبْرَةٍ هَكَذَا: مَسْئُولٌ، وَمِثْلُهَا فِي ذَلِكَ: مَشْئُومٌ، وَشُئُونٌ، وَكُئُوس، وَفُئُوسٌ، وَيَئُوسٌ، وَمَلَئُوا، وَيَمْلَئُونَ، وَلَجَئُوا، وَيَلْجَئُونَ.

أَمَّا إِذَا كَانَ مَا قَبْلَهَا مِمَّا لَا يَتَّصِلُ بِمَا بَعْدَهَا فَلْتُكْتَبِ الْهَمْزَةُ مُفْرَدَةً عَلَى السَّطْرِ، مِثْلُ: رَءُوفٍ، وَالْأَصْلُ فِيهَا: رَؤُوفٌ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى وَاوٍ؛ لِأَنَّهَا مَضْمُومَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا مَفْتُوحٌ، وَالضَّمَّةُ أَقْوَى مِنَ الْفَتْحَةِ، وَيُنَاسِبُهَا الْوَاوُ، فَرُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى وَاوٍ، وَلَكِنْ جَاءَ بَعْدَهَا مَدٌّ مُصَوَّرٌ بِصُورَتِهَا أَيْ: وَاوٌ؛ وَبِهَذَا اجْتَمَعَ وَاوَانِ، لَكِنِ الْخَطُّ الْعَرَبِيُّ يَنْفِرُ مِنْ تَوَالِي الْأَمْثَالِ، فَمَاذَا نَفْعَلُ ؟ نَنْظُرُ هَلْ مَا قَبْلَ الْهَمْزَةِ يُمْكِنُ أَنْ يَتَّصِلَ خَطًّا بِمَا بَعْدَهَا أَمْ لَا؟..... لَا؛ فَالرَّاءُ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَتَّصِلَ بِالْوَاوِ؛

لِذَلِكَ تُرْسَمُ الْهَمْزَةُ مُفْرَدَةً عَلَى السَّطْرِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: رُءُوسٌ، وَمَرْءُوسٌ، وَقَرَءُوا، وَيَقْرَءُونَ، وَبَدَءُوا، وَيَبْدَءُونَ، وَبَرَءُوا، وَيَبْرَءُونَ، وَتَبَرَّءُوا، وَيَتَبَرَّءُونَ، وَدَرَءُوا وَيَدْرَءُونَ،

وَهَكَذَا يَتَبَيَّنُ أَنَّا فَعَلْنَا فِي هَذَا الْمَوْضِعِ مَا فَعَلْنَاهُ فِي الْمَوْضِعِ الْأَوَّلِ؛ وَلِهَذَا يُمْكِنُ أَنْ نُلَخِّصَ الْكَلَامَ عَلَى هَذَيْنِ الْمَوْضِعَيْنِ، قَائِلِينَ أَنَّهُ إِذَا اقْتَضَى رَسْمُ الْهَمْزَةِ صُورَةً، وَتَلَاهَا مَدٌّ مُصَوَّرٌ بِهَذِهِ الصُّورَةِ، وَأَمْكَنَ اتِّصَالُ مَا قَبْلَهَا بِمَا يَلِيهَا رَسَمْنَا الْهَمْزَةَ عَلَى نَبْرَةٍ، أَمَّا إِذَا لَمْ يَتَأَتَّ الِاتِّصَالُ فَلْتُرْسَمِ الْهَمْزَةُ مُفْرَدَةً عَلَى السَّطْرِ كَمَا وَضَّحْنَا؛ وَهَذَا كُلُّهُ يَرْجِعُ لِنُفُورِ الْخَطِّ الْعَرَبِيِّ مِنْ تَوَالِي الْأَمْثَالِ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

تَنْبِيهٌ:

أَثَمَّةَ فَرْقٌ بَيْنَ الْهَمْزَةِ الْمَرْسُومَةِ يَاءً وَالْهَمْزَةِ الْمَرْسُومَةِ عَلَى نَبْرَةٍ؟

نَعَمْ، ثَمَّةَ فَرْقٌ بَيْنَهُمَا كَبِيرٌ، لَكِنْ لَا يُدْرِكُهُ الْكَثِيرُ؛ فَالْهَمْزَةُ الْمَرْسُومَةُ يَاءً حَقُّهَا أَنْ تُكْتَبَ يَاءً مِنْ أَوَّلِ الْأَمْرِ؛ إِمَّا لِأَنَّهَا مَكْسُورَةٌ، وَإِمَّا لِأَنَّ مَا قَبْلَهَا مَكْسُورٌ؛ وَلِهَذَا إِذَا سُهِّلَتِ انْقَلَبَتْ يَاءً كَهَمْزَةِ ذِئْبٍ الَّتِي تُسَهَّلُ، فَيُقَالُ فِيهَا: ذِيبٌ، أَمَّا الْمَرْسُومَةُ عَلَى نَبْرَةٍ، مِثْلُ: "مَسْئُولٍ" فَلَيْسَتْ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهَا مَا هِيَ فِي الْأَصْلِ إِلَّا هَمْزَةٌ قَدْ رُسِمَتْ عَلَى حَرْفٍ مِنْ حُرُوفِ الْعِلَّةِ ـ قَدْ يَكُونُ أَلِفًا أَوْ وَاوًا ـ لَكِنْ جَاءَ بَعْدَهُ مَدٌّ مُصَوَّرٌ بِصُورَتِهِ فَفَرَرْنَا مِنْ تَوَالِي الْأَمْثَالِ إِلَى النَّبْرَةِ أَوِ السِّنَّةِ لِتُوضَعَ فَوْقَهَا إِنْ كَانَ مَا قَبْلَ الْهَمْزَةِ مِمَّا يَتَّصِلُ بِمَا بَعْدَهَا خَطًّا؛ وَلِهَذَا لَا تَنْقَلِبُ هَذِهِ الْهَمْزَةُ يَاءً إِنْ هِيَ سُهِّلَتْ.

وَلَقَدْ كَانَ عُلَمَاءُ الرَّسْمِ يُفَرِّقُونَ بَيْنَهُمَا بِنَقْطِ الْأُولَى مُرَاعَاةً لِوَجْهَيِ: التَّسْهِيلِ وَعَدَمِهِ، وَإِهْمَالِ النَّبْرَةِ، غَيْرَ أَنَّ الطَّابِعَاتِ الْآلِيَّةَ لَا تُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا؛ وَلِهَذَا قَلَّ مَنْ تَجِدُهُ يُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا أَوْ يَفْطَنُ لِلْفَرْقِ بَيْنَهُمَا.

الإِسْتِثْنَاءُ الثَّالِثُ

وَإِنْ تَكُ الْهَمْزَةُ طِبْقَ الْقَاعِدَهْ [44] مِنْ حَقِّهَا بِأَنْ تَكُونَ مُفْرَدَهْ [5]

وَأَمْكَنَ اتِّصَالُ حَرْفٍ قَبْلَهَا [45] بِمَا يَلِيهَا فَلْتَضَعْ سِنًّا [6] لَهَا

وَهَاكَ شَيْئًا هَيْئَةً وَبِيئَهْ [46] أَمْثِلَةً وَجَيْئَلًا خَطِيئَهْ

وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ هَذَا إِنْ وَقَعْ [47] فَرَسْمُهَا بِمَطَّةٍ أَوْ مُتَّسَعْ

وَرَغْمَ أَنَّ مَا رَأَوْهُ مُمْكِنُ [48] فَنَبْرُهَا كَمَا ذَكَرْتُ أَحْسَنُ

ذَكَرَ النَّاظِمُ فِي هَذِهِ الْأَبْيَاتِ الْمَوْضِعَ الثَّالِثَ مِنَ الْمَوَاضِعِ الَّتِي خَرَجَتْ عَنِ الْقَاعِدَةِ الْعَامَّةِ لِرَسْمِ الْهَمْزَةِ، وَخُرُوجُهَا هُنَا يَرْجِعُ إِلَى نَوَاحٍ فَنِّيَّةٍ تَتَعَلَّقُ بِجَمَالِ الْخَطِّ الْعَرَبِيِّ، وَخُلَاصَةُ هَذَا الْمَوْضِعِ أَنَّ الْهَمْزَةَ الْمُتَوَسِّطَةَ إِذَا كَانَ مِنْ حَقِّهَا أَنْ تُفْرَدَ عَلَى السَّطْرِ طِبْقًا لِلْقَاعِدَةِ الْعَامَّةِ،وَأَمْكَنَ اتِّصَالُ مَا قَبْلَهَا بِمَا يَلِيهَا، فَالْوَاجِبُ ـ وَالْحَالَةُ هَذِهِ ـ أَنْ تُرْسَمَ الْهَمْزَةُ عَلَى نَبْرَةٍ؛ حِرْصًا عَلَى جَمَالِ الْخَطِّ وَاتِّسَاقِهِ كَمَا فِي: فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا ، وَالْأَصْلُ فِيهَا: "شَيْءًا" : رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ مُفْرَدَةً عَلَى السَّطْرِ ؛ لِأَنَّهَا مَفْتُوحَةٌ، وَمَا قَبْلَهَا يَاءٌ، وَالْيَاءُ أَقْوَى مِنَ الْفَتْحَةِ، وَيُنَاسِبُهَا الْإِفْرَادُ، فَرُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى السَّطْرِ، غَيْرَ أَنَّ رَسْمَهَا بِهَذَا الشَّكْلِ فِيهِ تَفْكِيكٌ لِحُرُوفِ الْكَلِمَةِ، وَتَقْطِيعٌ لِأَوْصَالِهَا ؛ وَنَظَرًا لِهَذَا، وَنَظَرًا لِأَنَّ مَا قَبْلَ الْهَمْزَةِ أَيِ الْيَاءَ مِمَّا يَتَّصِلُ بِمَا بَعْدَهَا ... نَظَرًا لِهَذَا وَذَاكَ رَسَمْنَا الْهَمْزَةَ عَلَى نَبْرَةٍ، وَمِثْلُهَا فِي ذَلِكَ الْكَلِمَاتُ: "فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا"، وَلِيُسِيئُوا، وَبِيئَةٌ، وَخَطِيئَةٌ، وَخَبِيئَةٌ، وَمُضِيئَةٌ، وَهَيْئَةٌ، وَجَيْئَلٌ، وَالْحُطَيْئَةُ؛ فَالْهَمْزَةُ فِي كُلِّ كَلِمَةٍ مِنْ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ مِنْ

---

[5] ـ وَقَعَ فِي سِنَادِ التَّأْسِيسِ؛ حَيْثُ أَسَّسَ قَافِيَةَ الْعَرُوضِ، وَلَمْ يُؤَسِّسْ قَافِيَةَ الضَّرْبِ، قَالَ النَّاظِمُ:

وَإِنْ تُؤَسِّسْ ثُمَّ تَتْرُكِ الْأَلِفْ *** فَذَلِكُمْ سِنَادُ تَأْسِيسٍ عُرِفْ

[6] ـ الْمَقْصُودُ بِالسِّنِّ النَّبْرَةُ؛ فَالنَّبْرَةُ سِنٌّ صَغِيرَةٌ تُكْتَبُ عَلَيْهَا الْهَمْزَةُ.

حَقِّهَا طِبْقًا لِلْقَاعِدَةِ أَنْ تُفْرَدَ عَلَى السَّطْرِ لَكِنْ نَظَرًا لِأَنَّ مَا قَبْلَهَا مِمَّا يَتَّصِلُ خَطًّا بِمَا بَعْدَهَا رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى نَبْرَةٍ.

عَلَى أَنَّ عُلَمَاءَ الرَّسْمِ رَأَوْا أَنَّ الْيَاءَ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ بِمَنْزِلَةِ الْكَسْرَةِ؛ وَعَلَيْهِ تُكْتَبُ الْهَمْزَةُ ابْتِدَاءً عَلَى يَاءٍ، لَكِنِ اخْتَرْتُ أَنَا مَا اخْتَرْتُ مِنْ كَوْنِهَا عَلَى نَبْرَةٍ؛ لِتَتَّسِقَ الْقَاعِدَةُ: وَهِيَ أَنَّ حُرُوفَ الْمَدِّ أَوِ اللِّينِ يُنَاسِبُهَا أَنْ تُفْرَدَ الْهَمْزَةُ عَلَى السَّطْرِ، وَالْمُحَصِّلَةُ فِي الرَّسْمِ وَاحِدَةٌ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا غَيْرَ كَوْنِ الْهَمْزَةِ عَلَى نَبْرَةٍ عِنْدِي، وَأَنَّهَا عِنْدَهُمْ عَلَى يَاءٍ.

وَأَخِيرًا أَشَارَ النَّاظِمُ فِي الْبَيْتَيْنِ الْأَخِيرَيْنِ إِلَى أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الرَّسْمِ يَكْتُبُ مِثْلَ هَذِهِ الْهَمَزَاتِ عَلَى مَطَّةٍ أَوْ مُتَّسَعٍ يَصِلُ مَا قَبْلَ الْهَمْزَةِ بِمَا بَعْدَهَا، كَمَا فِي قَوْلِ اللهِ تَعَالَى بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ: ﴿وَأَحَٰطَتۡ بِهِۦ خَطِيٓـَٔتُهُۥ﴾، وَقَوْلِهِ بِسُورَةِ النِّسَاءِ: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗا﴾ وَرَغْمَ أَنَّ هَذَا مُمْكِنٌ، وَلَا شَيْءَ فِيهِ إِلَّا أَنَّ الْأَحْسَنَ وَالْأَفْضَلَ وَالْأَكْثَرَ اسْتِعْمَالًا أَنْ يَكُونَ رَسْمُهَا عَلَى نَبْرَةٍ فِي خَطِّنَا، لَا فِي خَطِّ الْمُصْحَفِ.

وَاللهُ أَعْلَمُ.

ثَالِثًا: الْهَمْزَةُ الْمُتَطَرِّفَةُ

وَهَمْزَةٌ تَطَرَّفَتْ فِي الرَّسْمِ [49] كَهَمْزَةٍ تَوَسَّطَتْ فِي الْحُكْمِ
لَكِنْ مَعَ اعْتِبَارِهَا فِي الْحَرَكَهْ [50] سَاكِنَةً لِلْوَقْفِ لَا مُحَرَّكَهْ
فَرَسْمُ هَذِهِ إِذَنْ لِشَكْلِ [51] حَرْفٍ يَكُونُ قَبْلَهَا بِالْفِعْلِ
إِذْ إِنَّ هَذَا الْحَرْفَ مَهْمَا شُكِّلَا [52] يَكُونُ أَقْوَى مِنْ مُسَكَّنٍ تَلَا

ذَكَرَ النَّاظِمُ أَنَّ الْهَمْزَةَ الْمُتَطَرِّفَةَ تَأْخُذُ حُكْمَ الْهَمْزَةِ الْمُتَوَسِّطَةِ، لَكِنْ مَعَ الْأَخْذِ فِي الِاعْتِبَارِ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ الْهَمْزَةُ الْمُتَطَرِّفَةُ سَاكِنَةً لِلْوَقْفِ عَلَيْهَا؛ وَذَلِكَ لِأَنَّهَا مَحَلُّ الْإِعْرَابِ، فَإِذَا لَمْ نَعْتَبِرْهَا سَاكِنَةً لِلْوَقْفِ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَقْتَضِي تَغْيِيرَ رَسْمِ الْهَمْزَةِ إِذَا اخْتَلَفَ إِعْرَابُ الْكَلِمَةِ وَضَبْطُهَا بِاخْتِلَافِ الْعَوَامِلِ الدَّاخِلَةِ عَلَيْهَا، وَهَذَا أَمْرٌ يَكَادُ يَكُونُ عَسِيرًا ؛ لِهَذَا كَانَ لَابُدَّ لِلتَّيْسِيرِ مِنِ اعْتِبَارِهَا سَاكِنَةً لِأَجْلِ الْوَقْفِ؛

وَبِنَاءً عَلَى هَذَا فَإِنْ أَرَدْنَا رَسْمَ هَمْزَةٍ مُتَطَرِّفَةٍ نَعْتَبِرُهَا سَاكِنَةً، وَنَنْظُرُ إِلَى مَا قَبْلَهَا، وَنَرْسُمُ الْهَمْزَةَ عَلَى حَرْفٍ يُنَاسِبُهُ ـ كَمَا قَدَّمْنَا ـ نَظَرًا لِأَنَّ مَا قَبْلَهَا مَهْمَا كَانَ ضَبْطُهُ سَيَكُونُ أَقْوَى مِنْ سُكُونِ الْهَمْزَةِ الَّتِي تَلِيهِ، وَإِلَيْكُمُ الْأَمْثِلَةَ:

ـ بَدَأَ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى أَلِفٍ؛ لِأَنَّهَا سَاكِنَةٌ بِاعْتِبَارِ الْوَقْفِ عَلَيْهَا، وَمَا قَبْلَهَا مَفْتُوحٌ، وَالْفَتْحَةُ أَقْوَى مِنْ سُكُونِ الْهَمْزَةِ، وَيُنَاسِبُهَا الْأَلِفُ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: قَرَأَ، وَلَجَأَ، وَتَوَضَّأَ، وَاقْرَأْ، وَالْجَأْ، وَتَوَضَّأْ، وَمَبْدَأٌ، وَمَلْجَأٌ، وَكَلَأٌ، وَمُبْتَدَأٌ، وَأَمْثَالُهَا.

ـ يَجْرُؤُ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى وَاوٍ؛ لِأَنَّهَا سَاكِنَةٌ بِاعْتِبَارِ الْوَقْفِ عَلَيْهَا ، وَمَا قَبْلَهَا مَضْمُومٌ، وَالضَّمَّةُ أَقْوَى مِنْ سُكُونِ الْهَمْزَةِ، وَيُنَاسِبُهَا الْوَاوُ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: تَكَافُؤٌ، وَتَبَاطُؤٌ، وَلُؤْلُؤٌ، وَتَهَيُّؤٌ، وَتَقَيُّؤٌ، وَتَوَضُّؤٌ، وَأَشْبَاهُهَا.

عَلَى أَنَّ كَثِيرًا مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ كَالشَّيْخِ عَبْدِ السَّلَامِ هَارُونَ وَغَيْرِهِ، قَدْ نَازَعُوا فِي رَسْمِ هَذِهِ الْهَمْزَةِ إِذَا كَانَ الْحَرْفُ الْمَضْمُومُ الَّذِي قَبْلَهَا ثَانِيَ وَاوٍ مُشَدَّدَةٍ، مِثْلُ كَلِمَةِ: "التَّبَوُّؤِ؛ حَيْثُ ذَهَبُوا إِلَى وُجُوبِ إِفْرَادِهَا عَلَى السَّطْرِ كَرَاهِيَةَ اجْتِمَاعِ وَاوَيْنِ فِي الرَّسْمِ، فَكَتَبُوهَا هَكَذَا: "التَّبَوُّءُ"،

وَأَمَّا الْمُتَقَدِّمُونَ فَلَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَى هَذِهِ الْعِلَّةِ، وَقَالُوا بِأَنَّ حُكْمَهَا كَحُكْمِ غَيْرِهَا اطِّرَادًا لِلْقَاعِدَةِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَا ضَرُورَةَ فِيمَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ؛ لِأَنَّ كَلِمَاتِ هَذَا النَّوْعِ إِنْ لَمْ تَكُنْ مَعْدُومَةً فَهِيَ فِي حُكْمِ الْمَعْدُومَةِ؛ حَيْثُ لَمْ يَرِدْ مِنْهَا إِلَّا التَّبَوُّؤُ وَالتَّضَوُّؤُ، عَلَى أَنَّهَا لَوْ أُفْرِدَتْ عَلَى السَّطْرِ ـ كَمَا قَالُوا ـ لَالْتَبَسَتْ بِالْهَمْزَةِ الَّتِي يَكُونُ قَبْلَهَا حَرْفُ عِلَّةٍ سَاكِنٌ، مِثْلُ: "تَبُوءُ" وَمَا أَشْبَهَهَا؛ وَعَلَى هَذَا فَالْأَوْلَى وَالْأَصْوَبُ: أَنْ تَبْقَى الْهَمْزَةُ عَلَى الْوَاوِ، كَمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الْمُتَقَدِّمُونَ اضْطِرَادًا لِلْقَاعِدَةِ، وَمَنْعًا لِلَّبْسِ، وَعَدَمَ الضَّرُورَةِ؛ وَلِعَدَمِ أَهَمِّيَّةِ هَذَا الِخِلَافِ أَهْمَلْتُهُ، وَلَمْ أُشِرْ إِلَيْهِ فِي النَّظْمِ لَا مِنْ قَرِيبٍ وَلَا مِنْ بَعِيدٍ، وَاللهُ أَعْلَمُ.

ـ شَاطِئٌ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ عَلَى يَاءٍ؛ لِأَنَّهَا سَاكِنَةٌ بِاعْتِبَارِ الْوَقْفِ عَلَيْهَا، وَمَا قَبْلَهَا مَكْسُورٌ، وَالْكَسْرَةُ أَقْوَى مِنْ سُكُونِ الْهَمْزَةِ، وَيُنَاسِبُهَا الْيَاءُ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: يُخْطِئُ، يُبْطِئُ، يَمْتَلِئُ، نَاشِئٌ، قَارِئٌ، مُرْجِئٌ، مُقْرِئٌ، سَيِّئٌ، طَوَارِئُ، مَبَادِئُ.

ـ دِفْءٌ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ مُفْرَدَةً عَلَى السَّطْرِ؛ لِأَنَّهَا سَاكِنَةٌ بِاعْتِبَارِ الْوَقْفِ عَلَيْهَا، وَمَا قَبْلَهَا صَحِيحٌ سَاكِنٌ، وَكِلَاهُمَا يَتَطَلَّبُ إِفْرَادَ الْهَمْزَةِ، وَإِنْ كُنَّا لَا نَنْظُرُ إِلَى سُكُونِ الْهَمْزَةِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: كُفْءٌ، وَعِبْءٌ، وَبُطْءٌ، وَجُزْءٌ، وَمَرْءٌ، وَنَشْءٌ، وَقَرْءٌ "بِفَتْحِ الْقَافِ"، وَخَبْءٌ، وَرِدْءٌ، وَدَرْءٌ، وَبُرْءٌ، وَمِلْءٌ، وَمَلْءٌ، وَبَدْءٌ، وَأَشْبَاهُهَا.

ـ سَمَاءٌ ، وُضُوءٌ ، جَرِيءٌ: رُسِمَتِ الْهَمْزَةُ فِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ مُفْرَدَةً عَلَى السَّطْرِ؛ لِأَنَّهَا سَاكِنَةٌ بِاعْتِبَارِ الْوَقْفِ عَلَيْهَا، وَمَا قَبْلَهَا مِنْ حُرُوفِ الْمَدِّ يَتَطَلَّبُ إِفْرَادَ الْهَمْزَةِ، فَرُسِمَتِ الْهَمْزَةُ فِيهَا مُفْرَدَةً عَلَى السَّطْرِ، وَمِثْلُ ذَلِكَ: دُعَاءٌ، وَبِنَاءٌ، وَنِدَاءٌ، وَمِرَاءٌ، وَجَزَاءٌ، وَرِدَاءٌ، وَكِسَاءٌ، وَغِطَاءٌ، وَجَاءَ، وَيَشَاءُ، وَجَاءٍ، وَشَاءٍ، وَنَاءٍ، وَإِنَاءٌ، وَهُدُوءٌ، وَمَقْرُوءٌ، وَنُشُوءٌ، وَنُتُوءٌ، وَقُرُوءٌ، وَضَوْءٍ، وَسَوْءٌ، وَبَطِيءٌ، وَمُضِيءٌ، وَهَنِيءٌ، وَمَرِيءٌ، وَمَرِّيءٌ، وَشَيْءٌ، وَفَيْءٌ، وَقَيْءٌ، وَأَشْبَاهُهَا.

وَأَخِيرًا أُشِيرُ إِلَى أَنَّ الْهَمْزَةَ قَدْ يَكُونُ تَطَرُّفُهَا عَارِضًا، وَلَكِنْ كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ؟

أَقُولُ: إِنَّ الْهَمْزَةَ الْمُتَوَسِّطَةَ قَدْ لَا يَكُونُ بَعْدَهَا إِلَّا حَرْفٌ وَاحِدٌ، ثُمَّ يَسْتَوْجِبُ أَمْرٌ نَحْوِيٌّ أَوْ صَرْفِيٌّ أَنْ يُحْذَفَ هَذَا الْحَرْفُ، فَتَبْقَى الْهَمْزَةُ عِنْدَئِذٍ مُتَطَرِّفَةً تَطَرُّفًا عَارِضًا، كَمَا لَوْ جَزَمْنَا مَثَلًا الْفِعْلَ الْمُضَارِعَ: "يَنْأَي" بِحَرْفِ الْجَزْمِ "لَمْ"، فَإِنَّهُ سَيُجْزَمُ بِحَذْفِ حَرْفِ الْعِلَّةِ، وَتَتَطَرَّفُ عِنْدَئِذٍ الْهَمْزَةُ بَعْدَ أَنْ كَانَتْ مُتَوَسِّطَةً.

وَالسُّؤَالُ الْآنَ: كَيْفَ تُعَامَلُ مِثْلُ هَذِهِ الْهَمْزَةِ؟ أَتَأْخُذُ حُكْمَ الْهَمْزَةِ الْمُتَطَرِّفَةِ أَمْ تَبْقَى فِي حُكْمِ الْهَمْزَةِ الْمُتَوَسِّطَةِ؟ أَقُولُ:

أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الْهَمْزَةُ حُكْمَ الْهَمْزَةِ الْمُتَطَرِّفَةِ، وَتُعَامَلَ مُعَامَلَتَهَا بِأَنْ يَكُونَ حُكْمُهَا لِلْحَرْفِ الَّذِي يَسْبِقُهَا نَظَرًا لِاعْتِبَارِهَا سَاكِنَةً لِلْوَقْفِ أَرْجَحُ عِنْدِي اضْطِرَادًا لِلْقَوَاعِدِ؛ وَعَلَيْهِ نَكْتُبُ: يَنْأَى إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهَا لَمْ: لَمْ يَنْءَ بِهَمْزَةٍ مُفْرَدَةٍ عَلَى السَّطْرِ لِسُكُونِ مَا قَبْلَهَا، وَهَكَذَا نَكْتُبُ فِعْلَ الْأَمْرِ مِنْهُ هَكَذَا: اِنْءَ، هَذَا هُوَ الرَّاجِحُ عِنْدِي، وَهُوَ الْأَشْهَرُ عِنْدَ كَثِيرٍ مِنْ عُلَمَاءِ الرَّسْمِ، وَقُلْتُ عِنْدَ كَثِيرٍ؛ لِأَنَّ بَعْضَهُمْ نَظَرَ إِلَى أَنَّ التَّطَرُّفَ عَارِضٌ، وَفَضَّلَ أَنْ تَبْقَى هَذِهِ الْهَمْزَةُ فِي حُكْمِ الْهَمْزَةِ الْمُتَوَسِّطَةِ؛ وَعَلَيْهِ يَكْتُبُونَ الْكَلِمَتَيْنِ السَّابِقَتَيْنِ هَكَذَا: لَمْ يَنْأَ، وَانْأَ، وَمَا قَدَّمْتُ أَرْجَحُ، وَاعْلَمْ أَنِّي لَمْ أَذْكُرْ هَذَا فِي النَّظْمِ لِانْطِبَاقِ الْقَاعِدَةِ عَلَى مَا اخْتَرْتُهُ، وَلَمْ أُشِرْ إِلَى الْخِلَافِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ؛ لِقِلَّةِ مَنْ نَازَعَ فِيهَا، وَاللهُ أَعْلَمُ.

الْخَاتِمَةُ

وَقَدْ تَقَضَّتْ هَذِهِ الْأُرْجُوزَهْ [53] فِي رَسْمِ تِلْكَ الْكَلِمِ الْمَهْمُوزَهْ

نَظَمْتُهَا أُرْجُوزَةً سَنِيَّهْ [54] وَوَرْدَةً بِرَوْضِهِمْ نَدِيَّهْ

هَدِيَّةً مِنِّي أَنَا مَحْمُودُ [55] لِمَنْ عَلَيَّ بِالدُّعَا يَجُودُ

خَتَمْتُهَا فِي بَلْدَةِ الْمُجَفَّفِ [56] ذَاتِ النَّدَا وَالْفَضْلِ ثُمَّ الشَّرَفِ

هَذَا وَأَرْجُو اللهَ فِي الْخِتَامِ [57] رِضًا وَتَوْفِيقًا عَلَى الدَّوَامِ

وَالْحَمْدُ لِلْوَهَّابِ فِي الْأُخْرَى لَزِمْ [58] وَبِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ أَخْتَتِمْ

مَحْمُود مُحَمَّد مَحْمُود مُرْسِي

1988

الْفِهْرس

الْمُقَدِّمَةُ	2
تَوْطِئَةٌ	3
أَوَّلًا : الْهَمْزَةُ الِابْتِدَائِيَّةُ	5
اسْتِثْنَاءٌ	6
ثَانِيًا : الْهَمْزَةُ الْمُتَوَسِّطَةُ	8
تَرْتِيبُ الْحَرَكَاتِ وَالسُّكُونِ مِنْ حَيْثُ الْقُوَّة	9
مَا يُنَاسِبُ كُلَّ حَرَكَةٍ وَسُكُونٍ	10
جدول: تَرْتِيبُ الْحَرَكَاتِ مِنْ حَيْثُ الْقُوَّة تَنَازُلِيًّا، وَمَا يُوَافِقُ كُلًّا مِنْهَا	11
الاسْتِثْنَاءُ الْأَوَّلُ مِنَ الْقَاعِدَةِ الْعَامَةِ	14
الِاسْتِثْنَاءُ الثَّانِي	16
الِاسْتِثْنَاءُ الثَّالِثُ	18
ثَالِثًا: الْهَمْزَةُ الْمُتَطَرِّفَةُ	20
الْخَاتِمَةُ	23